

تقرير تأكيد محدود حول الإفصاح عن المصلحة في الأعمال والعقود وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات في المملكة العربية السعودية

إلى السادة مساهمي
شركة مطوفي حجاج جنوب آسيا
شركة مساهمة مقفلة

النطاق

لقد قمنا بإجراء تأكيد محدود فيما يتعلق بالإفصاح المرفق لبيان الإفصاح عن المصلحة في الأعمال والعقود بين شركة مطوفي حجاج جنوب آسيا ("الشركة") وأعضاء مجلس الإدارة ، بشكل مباشر أو غير مباشر ، (والمشار إليه باسم "الإفصاح") للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م والذي يتعين تقديمه من قبل رئيس مجلس إدارة الشركة (المشار إليه باسم "مجلس الإدارة") وفقاً للمعايير المطبقة المذكورة أدناه وذلك للامتثال لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات.

الموضوع محل الارتباط

يتعلق موضوع ارتباطنا الخاص بالتأكد المحدود بالإفصاح الذي أعدته إدارة الشركة ووافق عليه رئيس مجلس الإدارة والمرفق في الملحق رقم (١) ("التبليغ") بهذا التقرير والمقدم إلينا.

الضوابط المنطبقة

عند إعداد ("الموضوع محل الارتباط") ، طبقت الشركة الضوابط التالية "الضوابط المنطبقة" وقد تم تصميم هذه الضوابط تحديداً للالتزام بمتطلبات المادة ذات الصلة من نظام الشركات، وبالتالي، قد لا تكون معلومات الموضوع ملائمة لأي غرض آخر.

(١) متطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات (٢٠٢٢م-١٤٤٣هـ) الصادر عن وزارة التجارة والتي تنص على أن أي عضو في مجلس الإدارة لديه أي مصلحة، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، في المعاملات أو العقود المبرمة مع الشركة يجب أن يفصح عن هذه المصلحة للحصول على موافقة الجمعية العامة للمساهمين في الشركة.

(٢) التبليغ المقدم من رئيس مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة للمساهمين.

(٣) الإقرارات المقدمة من أعضاء مجلس إدارة الشركة عن الأعمال والعقود التي يكون لأحد أعضاء مجلس إدارة الشركة مصلحة شخصية مباشرة أو غير مباشرة (الملحق ١). يجب على عضو مجلس الإدارة إخطار مجلس الإدارة بهذه المصلحة والامتناع عن التصويت في اجتماع مجلس الإدارة للموافقة على هذه المعاملات أو العقود. ويتولى رئيس مجلس الإدارة إخطار الجمعية العامة بالمعاملات والعقود التي يكون لأي عضو في مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها.

(٤) السجلات المحاسبية للشركة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م .

مسؤولية الإدارة

تتحمل إدارة الشركة مسؤولية إعداد الإفصاح - الملحق رقم (١) - وفقاً للمعايير المحددة وضمان اكتماله. وتشتمل هذه المسؤولية على تصميم الضوابط الداخلية ذات الصلة بإعداد الإفصاح وتنفيذها والحفاظ عليها بحيث يكون خالي من التحريف الجوهرى، سواء بسبب احتيال أو خطأ.

الأخلاقيات المهنية وإدارة الجودة

لقد امتثلنا لمتطلبات الاستقلال الواردة في الميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية) المعتمد في المملكة العربية السعودية ("الميثاق")، والمتعلق بارتباط التأكيد المحدود في المملكة العربية السعودية، وقد أوفينا بمسؤولياتنا المسلكية الأخرى وفقاً لمتطلبات الميثاق.

تطبق الشركة المعيار الدولي لإدارة الجودة (١) المعتمد في المملكة العربية السعودية، والذي يتطلب من الشركة تصميم وتنفيذ وتشغيل نظام إدارة الجودة يشمل سياسات أو إجراءات تتعلق بالامتثال للمتطلبات المسلكية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المعمول بها.

إلى السادة مساهمي
شركة مطوفي حجاج جنوب آسيا
شركة مساهمة مقفلة

تقرير تأكيد محدود حول الإفصاح عن المصلحة في الأعمال والعقود وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات في المملكة العربية السعودية
(تتمة)

مسؤولياتنا

إن مسؤوليتنا هي إبداء استنتاج تأكيد محدود بشأن الإفصاح استناداً إلى الإجراءات التي قمنا بها والأدلة التي حصلنا عليها. لقد قمنا بارتباط التأكيد المحدود وفقاً للمعيار الدولي لارتباطات التأكيد ٣٠٠٠ "ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية".

المعتمد في المملكة العربية السعودية. يتطلب هذا المعيار أن نخطط ونقوم بهذا الارتباط للحصول على تأكيد محدود حول ما إذا كان هناك أي شيء قد نما إلى علمنا ما يجعلنا نعتقد أن الشركة غير ملتزمة، من جميع الجوانب الجوهرية، بالمتطلبات المعمول بها في المادة (٧١) من نظام الشركات في إعداد الإفصاح.

وتعتمد الإجراءات المختارة على حكمنا المهني، بما في ذلك تقييم المخاطر مثل فشل أنظمة الرقابة، سواء بسبب احتيال أو خطأ. عند إجراء تلك التقييمات للمخاطر، نأخذ في الاعتبار الضوابط الداخلية ذات الصلة بامتنال الشركة لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات في إعداد الإفصاح.

وفي اعتقادنا، فإن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لاستنتاجنا بشأن التأكيد المحدود.

ملخص العمل المنجز

لقد قمنا بتخطيط الإجراءات التالية وتنفيذها للحصول على تأكيد محدود بشأن امتثال الشركة لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات في إعداد الإفصاح:

- ناقشنا مع الإدارة عملية الحصول على الأعمال والاتفاقيات التي يبرمها أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة مع الشركة؛
- حصلنا على الإفصاح المرفق الذي يتضمن قوائم بجميع المعاملات والاتفاقيات التي أبرمها أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الشركة، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر مع الشركة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م؛
- الاطلاع على محاضر اجتماعات مجلس الإدارة التي تشير إلى أن عضو مجلس الإدارة قد أخطر المجلس بالمعاملات والاتفاقيات التي أبرمها عضو مجلس الإدارة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م وأن عضو مجلس الإدارة المعني لم يصوت على القرار الصادر بهذا الشأن في اجتماعات مجلس الإدارة؛
- لاحظنا أن المطالبات المدفوعة كانت تتعلق بالمعاملات والاتفاقيات المذكورة أعلاه والتي تمت الموافقة عليها وفقاً للعملية المذكورة أعلاه؛ ومقارنة المعلومات والبيانات للأعمال والعقود المدرجة في التبليغ المعد والمرفق في (الملحق ١) مع مبالغ المعاملات الموضحة في الإيضاح رقم (١٤) حول القوائم المالية المدققة للشركة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م.

القيود الملازمة

تخضع إجراءاتنا المتعلقة بالأنظمة والضوابط ذات الصلة بإعداد الإفصاح وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات لقيود ملازمة، وبالتالي، قد تحدث أخطاء أو مخالفات ولا يتم اكتشافها. وعلاوة على ذلك، لا يمكن الاعتماد على مثل هذه الإجراءات كدليل على فعالية الأنظمة والضوابط في مواجهة التواطؤ الاحتيالي لا سيما من جانب أولئك الذين يشغلون مناصب سلطة أو ثقة.

إلى السادة مساهمي
شركة مطوفي حجاج جنوب آسيا
شركة مساهمة مقفلة

تقرير تأكيد محدود حول الإفصاح عن المصلحة في الأعمال والعقود وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات في المملكة العربية السعودية
(تتمة)

القيود الملازمة (تتمة)

إن ارتباط التأكيد المحدود أقل بكثير في نطاقه من ارتباط التأكيد المعقول وفقاً للمعيار الدولي لارتباطات التأكيد ٣٠٠٠، المعتمد في المملكة العربية السعودية. وبالتالي؛ فإن طبيعة وتوقيت ومدى مناسبة الإجراءات المحددة أعلاه لجمع أدلة مناسبة وكافية كانت محدودة بشكل مقصود مقارنة بارتباط التأكيد المعقول، وبالتالي يتم الحصول على تأكيد أقل في ارتباط التأكيد المحدود مقارنة بارتباط التأكيد المعقول.

لم تشكل إجراءاتنا عملية مراجعة أو فحص تمت وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة أو المعايير الدولية لارتباطات الفحص المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وبالتالي فإننا لا نبدي رأي مراجعة أو استنتاج فحص فيما يتعلق بمدى كفاية الأنظمة والضوابط المتعلقة بإعداد الإفصاح.

يقتصر هذا الاستنتاج على الإفصاح للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م ولا ينبغي اعتباره تأكيداً لأي تواريخ أو فترات مستقبلية، حيث أن التغييرات في الأنظمة أو الضوابط قد تغير من صحة استنتاجنا.

استنتاج التأكيد المحدود

استناداً إلى عملنا المذكور في هذا التقرير، لم يرد إلى علمنا أمور تجعلنا نعتقد أن الشركة غير ملتزمة، من جميع الجوانب الجوهرية، بالمتطلبات المعمول بها في المادة (٧١) من نظام الشركات في المملكة العربية السعودية عند إعداد التبليغ المتعلق بالمعلومات والبيانات ذات الصلة للأعمال والعقود المدرجة بالتبليغ المعدة والمرفق في (الملحق ١) للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م.

قيد على الاستخدام والتوزيع

تم إعداد هذا التقرير، بما في ذلك استنتاجنا، بناءً على طلب إدارة الشركة فقط، لمساعدة الشركة ورئيس مجلس إدارتها في الوفاء بالتزاماتها بتقديم التقارير إلى الجمعية العامة وفقاً للمادة (٧١) من نظام الشركات. يجب عدم استخدام هذا التقرير لأي غرض آخر أو توزيعه أو الاقتباس منه أو الإشارة إليه دون موافقتنا المسبقة لأي أطراف أخرى غير وزارة التجارة وهيئة السوق المالية ومساهمي الشركة، وإلى أقصى حد يسمح به القانون، فإننا لا نقبل أو نتحمل أي مسؤولية تجاه أي طرف ثالث.

شركة آر إس إم المحاسبون المتحدون للاستشارات المهنية



لنا

محمد بن فرحان بن نادر

ترخيص رقم ٤٣٥

جدة، المملكة العربية السعودية

٢٧ ذو القعدة ١٤٤٦هـ (الموافق ٢٥ مايو ٢٠٢٥م)